

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٥ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

**قرر :**

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة القديسة العذراء والقديس يوحنا المعمدان ، على قطعة الأرض الكائنة ١٧ شارع عبد المجيد الرمالى ( شارع فهمى سابقاً ) ، باب اللوق - محافظة القاهرة ، وفقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، وذلك طبقاً للرسم الهندسى المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٧ هـ

( الموافق أول يولية سنة ٢٠٠٦ م ) .